الاستِنبـــــــــاطُ عِنْدَ المُطَهَّرِ بن عَلِي بن مُحمَّد الضَّـمَدِي (١٠٤٨هـ) في تفسِيرِهِ (الفُرَاتُ النَّمِيرُ فِي تَفْسِيرِ الكِتَابِ المُنِيرِ)

د. نورة بنت عبدالعزيز العليّ
الأستاذ المشارك بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز

أشواق بنت عبدالعزيز بن سعد الضعيان
ماجستير التفسير والحديث بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز

الاستِنبـــــــاطُ عِنْدَ المُطَهَّرِ بن عَلِي بن مُحمَّد الضَّمَدِي (١٠٤٨هـ) في تفسِيرِهِ (الفُرَاتُ النَّمِيرُ فِي تَفْسِيرِ الكِتَابِ المُنِيرِ)

*نورة بنت عبدالعزيز العليّ ، أشواق بنت عبدالعزيز بن سعد الضعيان
قسم التفسير والحديث ، جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، الرياض ، المملكة العربية السعودية .
*البريد الإلكتروني للباحث الرئيسي :noura@gamil.com

ملخص البحث :

العلامة الضمدي من أعلام القرن الحادي عشر الهجري، وله مؤلفات في علوم عدة،الاهتمام بالاستنباط من القرآن الكريم واستخراج الفوائد والمعاني من آياته العظام من أهم مقاصد المفسرين في تفاسيرهم ومن أعظم العلوم التي اشتغلوا بها بعد التفسير، استخدم الضمدي صيغاً تدل على مواضع الاستنباط، وهي: وفيه دليل، والآية تدل على، وفي ذكر كذا دليل على، وفي الآية دليل، فيه إيماء، وفيه إشارة،تنوَّع أسلوب الضمدي في صياغة الاستنباط، فاستعمل ألفاظاً توحي بأن ما يعقبها استنباطاً بلفظ بليغ وسلاسة في العبارة، وإيجاز في الكلمة،تنوعت الاستنباطات عند الضمدي فشملت فنوناً عدة وعلوماً شتى، كالاستنباطات العقدية، والاستنباطات الفقهية، والاستنباطات الأصولية، والاستنباطات التربوية والسلوكية،غالب استنباطات الضمدي صحيحة وموافقة لمنهج أهل السنة والجماعة، إلا واحداً تبع فيه بعض المفسرين فوقع في المحذور،استخدم الضمدي في استنباطاته عدة دلالات لتوصله إلى المعنى الصحيح، ومن هذه الدلالات الاستنباط بدلالة التركيب، الاستنباط بدلالة النص (مفهوم الموافقة)، الاستنباط بدلالة المفهوم (مفهوم المخالفة، الاستنباط بدلالة الإشارة (دلالة الالتزام)، الاستنباط بدلالة الاقتران، انفرد ببعض الاستنباطات التي لم أجد من وافقه عليها.

الكلمات المفتاحية : الاستِنبـــــــاطُ ، المُطَهَّر ، الفُرَاتُ النَّمِيرُ ، تَفْسِيرِ ، الكِتَابِ المُنِيرِ.

Inception according to Al-Mutahhar bin Ali bin Muhammad Al-Damadi (A.H ١٠٤٨.) In his commentary (Furat al-Namir in the commentary of the enlightening book)

***Noura bint Abdulaziz Al-Ali , Ashwaq bint Abdulaziz bin Saad Al-Daiyan .**

Interpretation and Hadith at Prince Sattam Bin Abdulaziz University

***Corresponding aouther Email : noura@gamil.com**

Abstract :

Al-Allamah Al-Damadi is one of the flags of the eleventh century AH, and he has books in several sciences. The interest in deducing from the Holy Qur'an and extracting the benefits and meanings from his great verses is one of the most important purposes of the commentators in their interpretations and among the greatest sciences that they worked with after the interpretation. There is evidence in it, and the verse indicates that, and in mentioning such an evidence, and in the verse there is evidence, in which there is a gesture, and there is an indication. When Al-Damadi included Many arts and various sciences, such as doctrinal deductions, jurisprudential deductions, fundamentalist deductions, educational and behavioral deductions, most of Al-Damdi's deductions are correct and agree with the approach of Ahl al-Sunnah wa al-Jamaa'ah, except for one in which some commentators followed and fell into the forbidden. These connotations are inference in terms of syntax, inference in terms of the text (the concept of consent),

inference in terms of the concept (the concept of contravention, inference in terms of the sign (the significance of commitment), inference in terms of conjugation He was singled out for some conclusions, which I could not find who agreed with.

key words: Inception According, Al-Mutahhar, Furat al-Namir, The Commentary, The Enlightening Book .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خير الخلق وخاتم المرسلين وهادي الأمم والآخذ بها إلى أقوم السبل، فصلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تمسك بهداه واهتدى بهديه إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

كثيراً مما في كتب التفسير قد يكون خارجاً عن حد البيان مثل: اللطائف والـمُلَح العلمية، والنكت البلاغية، والاستنباطات العلمية من فقهٍ وآدابٍ وتربوياتٍ وهداياتٍ قرآنية وغيرها، إلا أن من أهم ما هو خارج عن البيان ومن أنفعه للناس بعد التفسير علم الاستنباط من القرآن الذي لا حد له، وقد يفتح الله على عباده في عصرٍ ما لم يفتحه على من قبلهم، وذلك فضل يؤتيه الله من يشاء[١].

لذلك كان من أهم مقاصد المفسرين في تفاسيرهم ومن أعظم العلوم التي اشتغلوا بها بعد التفسير الاهتمام بالاستنباط من القرآن الكريم واستخراج الفوائد والمعاني من آياته، ومن هؤلاء العلماء العلامة المُطَهَّر بن علي بن محمد الضَّمَدي.

وهذه الدراسة جاءت لتسليط الضوء على " الاستنباط " من كتابه الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير.

لتوضح منهج الضّمدي في الاستنباط وعنايته به، والإفادة من آرائه واستنباطاته ومقارنتها بأقوال العلماء في المسألة.

وقد تناولت الدراسة نبذة عن العلامة الضَّمدي، وتعريف الاستنباط وبيان أهميته، ومنهج الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم، ومقارنة أقواله مع أقوال أقرانه من المفسرين.

مشكلة البحث:

يعد علم الاستنباط من علوم القرآن المهمة التي اهتم بها المفسرون. ولأهمية معرفة مسائل علوم القرآن في تفسير الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير، جاء البحث لدراسة استنباطات الضمدي من القرآن الكريم وإبراز منهجه فيها، ومقارنة أقوال الضمدي مع أقوال غيره من المفسرين.

أهداف البحث:

١- جمع استنباطات العلامة الضمدي من خلال تفسيره "الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير".

٢- دراسة هذه الاستنباطات، والمقارنة بينها وبين استنباطات المفسرين.

٣- إبراز منهج الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم.

---

(١) مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٧ هـ، (ص١٥٩).

٤- إبراز المكانة العلمية للمفسر.

أهمية البحث:

١- توضيح منهج أحد أعلام التفسير وطريقته في الاستنباط من القرآن الكريم.
٢- الكشف عن جهود علماء الأمة، وإيضاح عنايتهم بالاستنباط من القرآن الكريم وتجليها في إيضاح معالمه وبيان طرقه.

منهجية البحث:

المنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي، والتحليلي الوصفي وفق الخطوات التالية:

١- جمع استنباطات العلامة الضمدي من تفسير "الفرات النمير".
٢- دراسة استنباطات الضمدي دراسة مقارنة بذكر من وافق الإمام الضمدي ومن خالفه من العلماء إن وجدوا.
٣- بيان منهج الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم.
٤- توثيق المادة العلمية وفق المنهجية العلمية للبحث العلمي.

خطة البحث

المقدمة وتشتمل على: مشكلة البحث، أهداف البحث، أهمية البحث، منهج البحث، خطة البحث.

المبحث الأول: التعريف بالعلامة المطهر الضّمدي: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحياة الشخصية
المطلب الثاني: الحياة العملية

المبحث الثاني: التعريف بالاستنباط وبيان أهميته

المطلب الأول: تعريف الاستنباط في اللغة، والاصطلاح
المطلب الثاني: أهمية الاستنباط

المبحث الثالث: الأمثلة التطبيقية من تفسير الضمدي:

١- تفسير قوله تعالى: {وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ} [سورة البقرة:٢٥]

٢- تفسير قال تعالى: {فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٣٧} [سورة آل عمران:٣٧]

٣- تفسير قال تعالى: {قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ ٧٣} [سورة هود:٧٣]

٤-تفسير قوله تعالى: {وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢} [سورة النور:٣٢]

٥- تفسير قوله تعالى: { وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ ٧} [سورة فصلت:٦-٧]

٦- تفسير قوله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٢} [سورة الشورى:٥٢]

٧- تفسير قوله تعالى: {وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنٗاۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهٗا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهٗاۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ} [سورة الأحقاف:١٥]

٨- تفسير قوله تعالى: {فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ٣} [سورة النصر:٣]

المبحث الرابع: منهج الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم

المطلب الأول: الاستنباط باعتبار موضوع المعنى المستنبط:

١- الاستنباطات العقدية.
٢- الاستنباطات الفقهية.
٣- الاستنباطات الأصولية.
٤- الاستنباطات التربوية والسلوكية.

المطلب الثاني: الاستنباط باعتبار الصحة والبطلان.
المطلب الثالث: الاستنباط باعتبار الإفراد والتركيب:
المطلب الرابع: دلالات الاستنباط عند الضمدي:

١- الاستنباط بدلالة التركيب.
٢- الاستنباط بدلالة النص (مفهوم الموافقة).
٣- الاستنباط بدلالة المفهوم (مفهوم المخالفة).
٤- الاستنباط بدلالة الإشارة (دلالة الالتزام).
٥- الاستنباط بدلالة الاقتران

المطلب الخامس: قواعد الاستنباط عند الضمدي:

١- قاعدة: الاستنباط بنظائر القرآن.
٢- قاعدة: الكافر مكلف بالفروع.
٣- قاعدة: أن العطف يقتضي التغاير.

الخاتمة، المراجع

المبحث الأول

التعريف بالعلامة المطهر الضّمدي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الحياة الشخصية

اسمه: هو أبو محمد، جمال الدين المطهر بن علي بن محمد بن علي الضمدي[١] الشُّقيري[٢].

ولد في قرية الشُّقيري من أعمال وادي ضَمَد، ليلة الأحد السادس والعشرين من شهر شوال سنة أربع وألف من الهجرة النبوية[٣].

نشأته: نشأ العلامة الضَّمدي نشأة حسنة في حجر والده القاضي علي بن محمد النُّعمان وغذاه بالحلال المحض الذي لا يدخله شبهة.

وقرأ القرآن العظيم وحفظه، وعندما توفي والده سنة (١٠١٦هـ) رحل إلى طلب العلم، وقرأ علوم الأدب والتفسير وتلقى الحديث سماعاً من علماء اليمن[٤].

---

(١) نسبة إلى بلدة ضمد الواقعة في وادي ضمد وتبعد عن جازان من جهة الشمال الشرقي حوالي ٤٠ ميلا. انظر: البلدان عند ياقوت الحموي، إسماعيل بن علي الأكوع، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ه، (١٨٧/٢)، المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، محمد بن محمد بن شراب، دار القلم، الدار الشامية، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١١ه، (ص:١١٦).

(٢) الشقيري: قرية تقع شمالي وادي ضمد، تبعد عن ضمد حوالي ١٧ كم وعن أبو عريش حوالي ٢٦ كم شمالا. انظر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية – مقاطعة جازان المخلاف السليماني، محمد بن أحمد العقيلي، دار اليمامة، الرياض، ط١، ١٣٨٩ه، (ص:١٥٨).

(٣) انظر: العقيق اليماني في وفيات وحوادث المخلاف السليماني، عبدالله بن علي بن النعمان، تحقيق: علي حسين الصميلي، رسالة دكتوراه، جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤١٢ه، (ورقة :٧٦٣-٧٦٧).

(٤) انظر: العقيق اليماني، عبدالله بن النعمان (ورقة :٧٦٣-٧٦٧)، الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير، المطهر بن علي الضمدي، إشراف وضبط: د.حسين بن علي الحربي و د.زيد بن علي مهارش، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم (تبيان)، السعودية، ط١، ١٤٣٩ه- ٢٠١٨م، (١٤/١).

المطلب الثاني

الحياة العملية

من أبرز شيوخه الذين نهل منهم العلم:

١- عبدالرحمن اليمني[١].
٢- السيد الطيب المؤيدي[٢].
٣- الفقيه سعيد الهبل[٣].
٤- السيد أحمد بن المهدي المؤيدي[٤].

مكانته وثناء العلماء عليه:

ظهرت مكانة المطهر بن علي الضَّمدي العلمية وذاع صيته في أنحاء اليمن وفاق أقرانه في كثير من العلوم.

قال أخوه المؤرخ عبدالله بن علي النعمان: " علامة الزمن وفخر اليمن ومرجع العلماء العاملين، وخاتمة المحققين ومجتهد العصر، الفقيه العلامة النحوي التصريفي، الأصولي المفسر، الحافظ الثبت الحجة، المجتهد المطلق،كان إماماً في الفروع وسائر علوم الأدب والأصلين والتفسير والحديث"[٥].

---

(١) عبدالرحمن بن عبدالله بن صلاح الخولاني، كان نبيلا فاضلا حسن التلاوة للقرآن، ولي القضاء للإمام المؤيدي، توفي قبل سنة (١٠٥٤ه). انظر: مطالع البدور ومجمع البحور في تراجم رجال الزيدية، القاضي أحمد بن صالح بن أبي الرجال، مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، اليمن، ط١، ١٤٢٥ه، (٣٩/٣).

(٢) أحمد السيد الطيب بن أحمد المؤيدي، وكان معظما مبجلا له الجهاد والرباط مع الإمام الحسن بن علي بن داوود ومع الإمام القاسم. انظر: النبذة المشيرة إلى جمل من عيون السيرة، المطهر بن محمد الجرموزي، مؤسسة زيد بن علي الثقافية، اليمن. ٢٠٠٨م، (٣٠٧/١).

(٣) سعيد بن صلاح الهبل، مرجع علماء الزيدية في علم الفروع، علامة فقيه، مدقق، سكن صعدة وتتلمذ عليه كثيرون. انظر: العقيق اليماني، عبدالله بن علي بن النعمان (ورقة:٣٣٠)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، محمد بن علي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، (٩٦/١).

(٤) هو الإمام أحمد المهدي المؤيدي، العلامة، كان رجلا كريما سيدرا عالما، من البارعين في الرئاسة، توفي سنة ١٠٤٤ه. انظر: العقيق اليماني، عبدالله بن النعمان (ورقة: ٣٨٤).

(٥) انظر: العقيق اليماني، عبدالله بن النعمان (ص:٤٨٠).

ويقول العلامة الشوكاني ذاكراً شيئاً من صفاته: " العالم المشهور، المفسر النحوي مصنف المنقح على شرح الخَبيصي للكافية ومؤلف التفسير المسمى بالفرات وهو تفسير مفيد جداً، مع اختصاره يدل على قوة ملكة صاحب الترجمة في العلوم ورسوخ قدمه في فنون عدة وكان مشهوراً بالذكاء والفطنة وجودة الحفظ"[١].

مؤلَّفاته: اشتغل بالتأليف في فنون كثيرة، ذكر المترجمون له[٢] جملة منها:

١- الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير.
٢- الطرفة في الطب والحكمة.
٣- جلاء الوهوم مختصر ضياء الحلوم، وهو اختصار لكتاب ضياء الحلوم، مختصر شمس العلوم، اختصره محمد بن نشوان الحميري من كتاب أبيه الشهير شمس العلوم.
٤- المنقح شرح الموشح، وهو شرح للموشح للخبيصي في الصرف.
٥- روضة الأزهار ولباب الأفكار، وهو شرح للأزهار.

وفاته: توفي -رحمه الله- وقت صلاة العشاء ليلة الثلاثاء الرابع عشر من شهر رمضان سنة ١٠٤٨ه[٣].

(١) البدر الطالع، الشوكاني (ص:٨٢٧).
(٢) الفرات النمير، الضمدي (١/ ٣٢).
(٣) المصدر السابق.

المبحث الثاني

التعريف بالاستنباط وبيان أهميته

المطلب الأول

تعريف الاستنباط

أ-الاستنباط في اللغة: هو الاستخراج، وأصله من مادة (نَبَطَ).

قال ابن فارس: " النون والباء والطاء كلمة تدل على استخراج شيء"(١)، وتطلق في لغة العرب على عدة معان منها:

النَّبَط: الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حفرت، وقد نبط ماؤها ينبِط نبطاً ونُبوطاً، وقد أنبطنا الماء، أي: استنبطناه، يعني: انتهينا إليه، أي: أول ما يظهر من ماء البئر إذا حفرتها، واستنبطت الماء: أي استخرجته(٢).

ويقال: "النَّبَط: جيل معروف من الناس، وهم النبيط والأنباط"، قيل: كانوا ينزلون سواد العراق، ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم"، سمو بذلك لأنهم أول من استنبط الماء، ويقال: " استنبط الفقيه: إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه"(٣).

قال ابن دريد: " كل شيء أظهرته بعد خفائه فقد أنبطته واستنبطته، واستنبطت من فلان علماً، أو خبراً، أو مالاً إذا استخرجته منه، والنبطة: الماء المستخرج"(٤).

قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري: " وكل مستخرج شيئاً كان مستتراً عن أبصار العيون أو عن معارف القلوب فهو له: مُسْتَنْبِطٌ"(٥).

---

(١) مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٩ه، (٣٨١/٥).

(٢) انظر: العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار و مكتبة الهلال، د.ت، (٤٣٩/٧)، جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م، (٣٦٢/١)، تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط١: ٢٠٠١م، (٢٤٩/١٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٠م، (١١٦٢/٣)، مقاييس اللغة، ابن فارس(٣٨١/٥)، لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤ه -١٩٩٣م، (٤١٠/٧).

(٣) انظر: العين، الفراهيدي (٤٣٩/٧)، جمهرة اللغة، ابن دريد (٣٦٢/١)، تهذيب اللغة، الأزهري (٢٤٩/١٣)، لسان العرب، ابن منظور(٤١٠/٧)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد محمد الفيومي، أبو العباس، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، مصر، ط٢، دون ذكر التاريخ، (ص:٥٩٠).

(٤) جمهرة اللغة، ابن دريد(٣٦٢/١).

(٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢٠ه -٢٠٠٠م، (٢٥٥/٧).

وعليه يتبين أن الاستنباط في اللغة يدور معناه حول الاستخراج وإظهار المخفي.

وقد ورد لفظ الاستنباط في القرآن في موضع واحد عند قوله تعالى: {وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ} [سورة النساء:٨٣]

قال الضمدي عند تفسير هذه الآية: " لعرفه أولئك الذين يستنبطون الأمر أي: يستخرجون تدبيره بقوة فطنتهم وخبرتهم بالعواقب، ... والنبط: الماء يخرج من البئر أول ما تحفر"(١).

ب-الاستنباط في الاصطلاح:

ذكر المفسرون عدة تعريفات للاستنباط منها:

قال السمعاني: " الاستنباط: هو استخراج العلم"(٢).

وقال الزمخشري: "واستنباطه إخراجه واستخراجه، فاستعير لما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من المعاني والتدابير"(٣)، وقد ذكر الضمدي هذا عند تفسيره للآية(٤).

وقال ابن القيم: "الاستنباط استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفى على غير مستنبطه"(٥).

فالذي يبحث لمعرفة معنى الاستنباط الاصطلاحي يجد بعض العلماء ذكروا تعريفاً له، وقد بحث الدكتور فهد الوهبي هذه المسألة ودرسها دراسة تحليلية واستخلص تعريفاً جامعاً وهو الأقرب، وهو أن الاستنباط: " استخراج ما خفي من النص بطريق صحيح"(٦).

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (٣٣٦/١).

(٢) تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن أحمد السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ، (٤٥٣/١).

(٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ، (٥٤١/١).

(٤) الفرات النمير، الضمدي (٣٣٦/١).

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية- مصر- القاهرة، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، (٢٦٨/١).

(٦) منهج الاستنباط من القرآن الكريم، د. فهد مبارك عبد الله الوهبي، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، بجدة، ط١، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧م، (ص:٤٤).

العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي:

الاستنباط في اللغة يدور معناه حول الاستخراج وإظهار المخفي من الماء خاصةً، أو من غيره، وفي اصطلاح العلماء خصصوه باستخراج معنىً خفي من النص. لكن قيدوا ذلك بأن يكون من معنى صحيح.

فكلاهما يدور حول استخراج المخفي.

المطلب الثاني

أهمية الاستنباط

قال ابن عاشور واصفاً علم التفسير بأنه: " تفسير ألفاظٍ، أو استنباط معانٍ".

وقال أيضاً: "موضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه، وما يستنبط منه"[١].

فالاستنباط بهذه المثابة قسيم لبيان المعاني وذلك بالنظر إلى جمهرة معلومات كتب التفسير التي يذكرها المفسر، وإلا فإن الاستنباط من علوم الآية التي تأتي بعد تمام التفسير- الذي هو بيان المعنى- ولكن لشدة ارتباط هذا العلم بعلم التفسير نظريةً وتطبيقاً، ولكثرة ما أُثير في كتب التفسير، أُلحِق به في بيان علم التفسير وموضوعاته، وربما توسع بعض العلماء[٢] فسماه تفسيراً، وذلك حين يرتقي هذا المعنى المستنبط الباطن في شدة قربه وظهوره من المعنى الظاهر، فمن هنا يتوجه تسميته تفسيراً؛ لارتباطه بمعنى الآية من هذا الجانب، وكلاهما من أجل علوم القرآن الكريم.

لذلك كان من أهم مقاصد المفسرين في تفاسيرهم ومن أعظم العلوم التي اشتغلوا بها بعد التفسير الاهتمام بالاستنباط من القرآن الكريم واستخراج الفوائد والمعاني من آياته العظام.

وعناية العلماء بهذا النوع من العلوم، تدل على أهميته ومكانته عندهم، ولا يكاد يوجد كتاب من كتب التفسير-قديماً أو حديثاً- إلا وهو مضمن عدداً كبيراً من الاستنباطات المتعددة في شتى أنواع علوم الشريعة الإسلامية.

كما بينوا أن أهل الاستنباط من القرآن محل الثناء والمدح، قال ابن القيم -رحمه الله-: "وقد مدح الله تعالى أهل الاستنباط في كتابه وأخبر أنهم أهل العلم"[٣].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ط١، ١٩٨٤م، (١٢/١)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ، (٢٥٥/٢).

(٢) ذكر ابن القيم تقسيم لما يذكره الناس من التفسير. انظر: التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، ت حقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت- لبنان، د.ط، (ص:٨٤).

(٣) إعلام الموقعين، ابن القيم (١٧٢/١).

وقد تكلم الزركشي -رحمه الله- عن الاستنباط من القرآن الكريم في كتابه " البرهان في علوم القرآن": "النوع الثاني والثلاثين: معرفة أحكامه"[١].

كما أفرد السيوطي -رحمه الله- في كتابه " الاتقان في علوم القرآن" النوع الخامس والستين في العلوم المستنبطة من القرآن الكريم[٢].

كذلك سمى الله سبحانه وتعالى الاستنباط علماً، فقال سبحانه: {وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣} [سورة النساء:٨٣]

ولولا أن الاستنباط علم معتبر، وحجة في الشرع، لما أمر الله تعالى عباده بِرَد مالم يدركوا علمه نصاً إلى من يدركونه بالاستنباط من أهل العلم[٣].

---

(١) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، تحقيق: د.يوسف مرعشلي وجمال الذهبي وإبراهيم الكردي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤١٥ه، (٣/٢).

(٢) الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٦ه- ٢٠٠٥م، (٣٥/٤).

(٣) انظر: أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ، (٢٧٠/٢)، مفاتيح الغيب، الرازي (١٥٩/١٠)، معالم الاستنباط في التفسير، نايف سعيد الزهراني، مجلة معهد الإمام الشاطبي، العدد الرابع، ذو الحجة ١٤٨٢ه، (ص:٢٠).

المبحث الثالث

الأمثلة التطبيقية على الاستنباط من تفسير الضمدي

١- عند تفسير قوله تعالى: {وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنۡهَا مِن ثَمَرَةٖ رِّزۡقٗا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقۡنَا مِن قَبۡلُۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗاۖ وَلَهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَهُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥} [سورة البقرة:٢٥]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: "وفيه دليل على أن العمل خارج عن مسمى الإيمان"(١).

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي من الآية الكريمة استنباطاً عقدياً على أن الأعمال خارجة عن مسمى الإيمان.

وطريق هذا الاستنباط هو اللغة حيث قال: " وعطف العمل الصالح على الإيمان إيذاناً بأن مجموعهما سبب البشارة "(٢)، وقد وافقه في استنباطه هذا عدد من المفسرين منهم: الرازي، والبيضاوي، وأبو السعود(٣).

قال الرازي: " لأنه لما ذكر الإيمان ثم عطف عليه العمل الصالح وجب التغاير وإلا لزم التكرار وهو خلاف الأصل"(٤).

وقال البيضاوي: "وفيه دليل على أنها خارجة عن مسمى الإيمان، إذ الأصل أن الشيء لا يعطفُ على نفسه ولا على ما هو داخل فيه"(٥).

وقال أبو السعود: "وفي عطف العمل على الإيمان دلالة على تغايرهما وإشعار بأن مدار استحقاق البشارة مجموع الأمرين فإن الإيمان أساس والعمل الصالح كالبناء عليه ولا غَناءَ بأساس لا بناءَ به"(٦).

وخالفه عدد من المفسرين منهم: ابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان.

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (١١٠/١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: مفاتيح الغيب، الرازي (٣٥٧/٢)، أنوار التنزيل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، (٦٠/١)، إرشاد العقل السليم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (٦٨/١).

(٤) مفاتيح الغيب، الرازي (٣٥٧/٢).

(٥) أنوار التنزيل، البيضاوي (٦٠/١).

(٦) إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٦٨/١).

قال ابن عطية: " وفي قوله تعالى: { وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ } رد على من يقول: إن لفظة الإيمان بمجردها تقتضي الطاعات؛ لأنه لو كان ذلك ما أعادها"(١).

وقال القرطبي: " وقوله تعالى: { وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ } رد على من يقول: إن الإيمان بمجرده يقتضي الطاعات؛ لأنه لو كان ذلك ما أعادها، فالجنة تنال بالإيمان والعمل الصالح "(٢).

وقال أبو حيان: " وفي ذلك دليل على أن الذين أمر الله بأن يُبشَروا هم من جمعوا بين الإيمان والأعمال الصالحات، وأن من اقتصر على الإيمان فقط دون الأعمال الصالحات لا يكون مبشراً"(٣).

وقد رد الشهاب الخفاجي على البيضاوي حيث قال: "إن أراد خروجه عن مسمى الإيمان المُنجِّي في الشرع فممنوع وإن أراد خروجه عن الإيمان اللغويّ فقليل الجدوى وليس النزاع فيه مع أنّ الظاهر حمله على المعنى الشرعي ما لم يصرف عنه صارف، وهذا ذهول عما مرّ، ثم إنه في صارف أقوى من العطف المقتضي للمغايرة إذ لا وجه لعطف الشيء على نفسه ولا الجزء على كله ومثله"(٤).

وإخراج العمل عن مسمى الإيمان هو قول المرجئة(٥)، وما عليه أهل السنة والجماعة أنه لا يصح إطلاق القول بأن العمل شرط صحةٍ، أو شرط كمال بل يحتاج إلى تفصيل (٦).

وبناءً عليه فالمعنى المستنبط غير صحيح من جهة اللغة وذلك أن دلالة العطف تقتضي المغايرة إذ لا وجه لعطف الشي على نفسه ولا الجزء على كله ومثله، كذلك هو على قول المرجئة والمشهور عن أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وتصديق وعمل وأن

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، أبو محمد عبدالحق بن غالب، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م، (١٠٨/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧ه-٢٠٠٦م، (٢٣٨/١).

(٣) البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت-١٤٢٠ هـ، (٢٥٤/١).

(٤) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت، (٦٢/٢).

(٥) المرجئة: اسم فاعل من أرجأ؛ بمعنى أخر، وسموا مرجئة: إما من الرجاء؛ لتغليبهم أدلة الرجاء على أدلة الوعيد، وإما من الإرجاء؛ بمعنى التأخير؛ لتأخيرهم الأعمال عن مسمى الإيمان. انظر: شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح العثيمين، دار الثريا، الرياض، ١٤١٩هـ (ص:٤٤٢).

(٦) انظر: جواب في الإيمان ونواقضه، عبد الرحمن بن ناصر البراك، اعتنى: عبد الرحمن السديس، دار التدمرية، الرياض (ص:١٣).

الأعمال كلها داخلة في مسمى الإيمان، وبهذا يكون الاستنباط باطلاً، لمخالفته منهج أهل السنة والجماعة.

٢-عند تفسير قال تعالى: {فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ٣٧} [سورة آل عمران:٣٧]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " وفيه دليل على جواز الكرامة للأولياء"(١).

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي من الآية الكريمة استنباطاً عقدياً على جواز الكرامة للأولياء.

ودلالة الاستنباط في الآية من مفهوم الموافقة، قال الضمدي: " كان إذا خرج أغلق عليها فيأتي وعندها الفواكه الغريبة فلذلك سألها"(٢).

ووافق الضمدي على ذلك عدد من المفسرين منهم الرازي، والبيضاوي، والخازن.

قال الرازي: " احتج أصحابنا على صحة القول بكرامة الأولياء بهذه الآية، ووجه الاستدلال أنه تعالى أخبر أن زكريا كلما دخل عليها المحراب وجد عندها رزقا قال يا مريم: أنى لك هذا؟ قالت هو من عند الله"(٣).

وقال البيضاوي: "وهو دليل جواز الكرامة للأولياء"(٤).

وقال الخازن: " وفي هذه الآية دليل على جواز كرامات الأولياء وظهور خوارق العادات على أيديهم"(٥).

كما أورد ابن كثير، وأبو السعود، والألوسي، والسعدي(٦) ذلك في تفاسيرهم.

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (٢٥١/١).

(٢) الفرات النمير، الضمدي (٢٥١/١).

(٣) مفاتيح الغيب، الرازي(٢٠٧/٨).

(٤) أنوار التنزيل، البيضاوي (١٥/٢).

(٥) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد أبو الحسن، المعروف بالخازن، تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥ ه، (٢٤١/١).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي محمد السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠ه-١٩٩٩م، (٣٦/٢)، إرشاد العقل السليم، أبو السعود (٥١/٢)، روح المعاني، الألوسي (١٣٥/٢)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م، (١٢٨/١).

وخالفهم محمد رشيد رضا فقال: " لا دليل في الآية على أن الرزق كان من خوارق العادات"[١]، محتجاً بأن ما ورد في تفسير هذه الآية هو من الاسرائيليات التي لا يجب الأخذ بها.

إلا أن استنباط الضمدي ثابت، ظاهر الرجحان حيث أنَّ أهل السنة والجماعة وأهل الحديث والأثر يؤمنون بما جاء في الكتاب والسنة وما صَحَّتْ به الرواية من كرامات الأولياء وهم يُصَدِّقون بها ولا ينفونها[٢]، وكرامة الله لمريم واضحة في الآية من كثرة الرزق ويدل عليها تعجب زكريا عليه السلام وسؤاله لها عند نظره إلى ما عندها من الرزق، أيضا وقوع الخوارق على يد مريم مثل ولادة عيسى عليه السلام بدون أب مما يؤيد ظهور الكرامات للأولياء.

وبهذا يتبين صحة ما استنبطه الضمدي.

٣-عند تفسير قال تعالى: {قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ ٧٣} [سورة هود:٧٣]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: "وفيه دليل على دخول الزوجات في أهل البيت"[٣].

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي استنباطاً تربوياً سلوكياً على دخول الزوجات في أهل البيت.

ودلالة الاستنباط في الآية من دلالة الالتزام، حيث أن الملائكة خاطبت زوج إبراهيم عليه السلام بقولهم لها أهل البيت، فدل ذلك على دخول الزوجة في أهل البيت.

ووافقه في دخول الزوجة في مسمى أهل البيت السمعاني، البغوي، والقرطبي، وأبو حيان، والخازن، والألوسي[٤].

قال البغوي: " وفيه دليل على أن الأزواج من أهل البيت"[٥].

---

(١) تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المنار، القاهرة، ط٢، ١٣٦٦ه، (٢٤٢/٣).

(٢) ذكر ذلك ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية وأثبت كرامات الأولياء بالأقوال الظاهرة الصحيحة. انظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: عبد الله التركي، وشعيب الأرناؤوط (ص:٧٤٥).

(٣) الفرات النمير، الضمدي (٧٥/٢).

(٤) انظر: تفسير القرآن، السمعاني (٤٤٤/٢)، معالم التنزيل، البغوي (٤٥٧/٢)، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي(٧١/٩)، البحر المحيط، أبو حيان (١٨٤/٦)، لباب التأويل، الخازن(٤٩٤/٢)، روح المعاني، الألوسي(٢٩٨/٥).

(٥) معالم التنزيل، البغوي (٤٥٧/٢).

وقال القرطبي: " هذه الآية تعطي أن زوجة الرجل من أهل البيت، فدل هذا على أن أزواج الأنبياء من أهل البيت"(١).

وقال أبو حيان: "وخطاب الملائكة إياها بقولهم: أهل البيت، دليل على اندراج الزوجة في أهل البيت"(٢).

وقال الألوسي: "واستدل بالآية على دخول الزوجة في أهل البيت، وهو الذي ذهب إليه السنيون"(٣).

وخالف في ذلك الشيعة حيث لا يعدون الزوجة من أهل بيت الزوج، فقالوا: لا تدخل إلا إذا كانت قريب الزوج ومن نسبه، فإن المراد من البيت بيت النسب لا بيت الطين والخشب"(٤).

إلا أن استنباط العلامة الضمدي يوضح مذهب أهل السنة والجماعة في الزوجة وأنها من أهل بيت الرجل، وادخالها في حكم قوله تعالى: { إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴿٣٣﴾} [سورة الأحزاب:٣٣] ، ويرد مذهب الشيعة في إخراجها من أهل بيته.

٤-عند تفسير قوله تعالى: {وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴿٣٢﴾} [سورة النور:٣٢]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " وفي الآية دليل على أن تزويج الأيامى للأولياء، كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات"(٥).

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي من الآية الكريمة استنباطاً فقهياً على أن تزويج الأيامى للأولياء كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات.

ودلالة الاستنباط في الآية من دلالة الالتزام، قال الضمدي: "لأن الله خاطبهم به"(٦)، فلما خاطبهم الله بذلك عُلم أن تزويج الأيامى للأولياء، فلو كان الأيامى هم من يزوجون أنفسهم لما كان في توجيه الخطاب إلى الأولياء فائدة.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٧١/٩).
(٢) البحر المحيط، أبو حيان (١٨٤/٦).
(٣) روح المعاني، الألوسي(٢٩٨/٥).
(٤) المصدر السابق.
(٥) الفرات النمير، الضمدي (٣٥١/٢).
(٦) المصدر السابق.

وقد وافقه على ذلك البغوي فقال: " في الآية دليل على أن تزويج النساء الأيامى إلى الأولياء لأن الله تعالى خاطبهم به، كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات"(١).

وذكره أيضاً السمرقندي، والسمعاني، والرازي، وابن جزي الكلبي، وأبو حيان، وأبو السعود، والقاسمي، وابن عاشور(٢).

إلا أنهم اختلفوا في صيغة الأمر في قوله: {وَأَنكِحُواْ} هل هي للوجوب أم للندب أم للإباحة، فذهب داود وأصحاب الظاهر أن النكاح واجب واستدلوا على وجوبه بهذه الآية، وذهب الجمهور إلى أن الأمر للندب.

قال الألوسي: " والأمر هنا قيل للوجوب وإليه ذهب أهل الظاهر، وقيل للندب وإليه ذهب الجمهور"(٣).

وقال الرازي: " ظاهر الأمر للوجوب فيدل على أن الولي يجب عليه تزويج موليته"(٤).

موليته"(٤).

وقال السمعاني: " وقد ذهب داود وأصحاب الظاهر أن النكاح واجب واستدلوا بهذه الآية، وأما عندنا هو مباح في وقت، سنة في وقت، مباح إذا كانت نفسه لا تتوق إلى النساء، سنة إذا تاقت نفسه إلى النساء"(٥).

وقال ابن عاشور: " وصيغة الأمر في قوله تعالى: وأنكحوا الأيامى منكم إلى آخره مجملة تحتمل الوجوب والندب بحسب ما يعرض من حال المأمور بإنكاحهم، فإن كانوا

(١) معالم التنزيل، البغوي (٤٠٩/٣).

(٢) انظر: بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وزكريا النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣ه، (٥٣٠/٢)، تفسير القرآن، السمعاني (٥٢٥/٣)، مفاتيح الغيب، الرازي (٣٦٨/٢٣)، التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، تحقيق: د. عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ، (٦٨/٢)، أنوار التنزيل، البيضاوي(١٠٥/٤)، لباب التأويل، الخازن(٢٩٤/٣)، البحر المحيط، أبو حيان(٣٧/٨)، إرشاد العقل السليم، أبو السعود(١٧١/٦)، محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، (٣٨٠/٧)، التحرير والتنوير، ابن عاشور(٢١٥/١٨).

(٣) روح المعاني، الألوسي (٣٤٢/٩).

(٤) مفاتيح الغيب، الرازي (٣٦٨/٢٣)، روح المعاني، الألوسي (٣٤٢/٩).

(٥) تفسير القرآن، السمعاني (٥٢٥/٣).

مظنة الوقوع في مضار في الدين أو الدنيا كان إنكاحهم واجباً، وإن لم يكونوا كذلك فعند مالك وأبي حنيفة إنكاحهم مستحب"[١].

وقال البغوي: " وهذا الأمر أمر ندب واستحباب فيستحب لمن تاقت نفسه إلى النكاح ووجد أهبة النكاح أن يتزوج، وإن لم يجد أهبة النكاح يكسر شهوته بالصوم؛ لحديث عبدالله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء" [٢].

ولعل الراجح أن القول بالتفصيل أولى كما قال ابن عاشور، فالآية وإن اقتضت الإيجاب إلا أن إجماع السلف على أن الأمر ليس للإيجاب، ويدل عليه أمور:

أحدها: أن الإنكاح لو كان واجباً لكان النقل بفعله من النبي ﷺ ومن السلف مستفيضاً شائعاً لعموم الحاجة، فلما وجدنا عصره عليه الصلاة والسلام وسائر الأعصار بعده قد كانت فيه أيامى من الرجال والنساء ولم ينكر ذلك، ثبت أنه لم يرد بالأمر الإيجاب.

وثانيها: أنا أجمعنا على أن الأيم الثيب لو أبت التزويج لم يكن للولي إجبارها.

وثالثها: اتفاق الكل على أنه لا يجب على السيد تزويج أمته وعبده فيقتضي للعطف عدم الوجوب في الجميع.

ورابعها: أن اسم الأيامى ينتظم الرجال والنساء فلما لزم في الرجال تزويجهم بإذنهم لزم ذلك في النساء[٣].

وبالرغم من أن الضمدي لم يذكر حكماً دقيقاً في هذه المسألة إلا أن استنباطه صحيح، وعليه أكثر العلماء.

٥-عند تفسير قوله تعالى: { وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ ۝٧} [سورة فصلت:٦-٧]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالشرائع"[١].

---

(١) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٢١٧/١٨).

(٢) انظر: معالم التنزيل، البغوي (٤٠٩/٣)، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م، كتاب النكاح، باب قول النبي يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج (٣/٧)، (٥٠٦٥)، ومسلم في صحيحه، صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٩ه -١٩٨٩م، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه (١٠١٨/٢)، (١٤٠٠).

(٣) مفاتيح الغيب، الرازي (٣٦٨/٢٣)، روح المعاني، الألوسي (٣٤٢/٩).

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي من الآية الكريمة استنباطاً أصولياً وهو أن الكفار مخاطبون بالشرائع.

ودلالة الاستنباط في الآية من دلالة الاقتران.

قال الضمدي: " قرنها بالشرك تعظيماً لشأنها وذماً لهم بالبخل بالواجب"[٢]، وذلك لأن الله تعالى صرح في هذه الآية الكريمة بأنهم مشركون، وأنهم كافرون بالآخرة، وقد توعدهم بالويل على شركهم وكفرهم بالآخرة، وعدم إيتائهم الزكاة[٣].

قال الرازي: "احتج أصحابنا في إثبات أن الكفار مخاطبون بفروع الإسلام بهذه الآية"[٤].

قال البيضاوي: "وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالفروع"[٥].

والمراد بكونهم مخاطبين بفروع الشريعة: أنهم مؤاخذون بها في الآخرة، مع عدم حصول الشرط الشرعي وهو الإيمان.

قال السمعاني: " والكافر يعاقب في الآخرة بترك إيتاء الزكاة؛ لأنهم مخاطبون بالشرائع. ذكره جماعة من أهل العلم"[٦].

وقال الشنقيطي: " وما دلت عليه هذه الآية الكريمة من كونهم مخاطبين بذلك، وأنهم يعذبون على الكفر، ويعذبون على المعاصي، جاء موضحاً في آيات أخر، كقوله تعالى عنهم مقرراً له: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾} [سورة المدثر:٤٢-٤٧] [٧].

لذلك يتبين صحة استنباط الضمدي، حيث لم يخالفه أحد -بحسب ما وقفت عليه – وهو ما ذهب إليه الجمهور.

٦-عند تفسير قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾} [سورة الشورى:٥٢]

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (١٢٩/٣).

(٢) الفرات النمير، الضمدي (١٣٩/٣).

(٣) أضواء البيان، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، دار الفكر، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م، (١٠/٧).

(٤) مفاتيح الغيب، الرازي (٥٤٣/٢٧).

(٥) أنوار التنزيل البيضاوي (٦٧/٥).

(٦) تفسير القرآن، السمعاني (٣٧/٥).

(٧) أضواء البيان، الشنقيطي(١٠/٧).

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " والآية تدل على أنه لم يكن متعبداً بشرع من قبله"[١].

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي استنباطاً أصولياً على أن النبي ﷺ لم يكن متعبِّداً بشرع من قبله.

ودلالة الاستنباط في السياق القرآني من دلالة مفهوم الصفة.

وقد وافقه في استنباطه البيضاوي، وابن عاشور، والزحيلي[٢].

قال البيضاوي: " وهو دليل على أنه لم يكن متعبداً قبل النبوة بشرع"[٣].

وقال ابن عاشور: " وفي هذه الآية حجة للقائلين بأن رسول الله ﷺ لم يكن متعبداً قبل نبوءته بشرع"[٤].

وقال الزحيلي: " والآية دليل على أن النبيّ ﷺ لم يكن قبل النّبوة متعبّدا بشرع ما"[٥].

وقد وقع خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة، هل النبي ﷺ كان متعبداً بشرع من قبله أم لا على مذاهب:

١- فمنهم من منع ذلك مطلقاً، وأنه لم يكن متعبداً بشرع من قبله، كما هو اختيار الضمدي ومن وافقه.

٢- وفرقة قالت بالتوقف في أمره ﷺ، وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك، واختاره النووي في الروضة، إذ ليس فيه دلالة على عقل ولا ثبت فيه نص ولا إجماع[٦].

٣- وفرقة ثالثة قالت: أنه كان متعبداً بشرع من قبله وعاملاً به، ثم اختلف هؤلاء في تعيين الشرع:

أ- فذهبت طائفة إلى أنه كان على دين عيسى عليه السلام فإنه ناسخ لجميع الأديان والملل قبلها، فلا يجوز أن يكون النبي على دين منسوخ.

ب- وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين إبراهيم عليه السلام؛ لأنه من ولده وهو أبو الأنبياء.

ج- وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين موسى عليه السلام؛ لأنه أقدم الأديان.

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (١٤٦/٣).

(٢) هو: الدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي، صاحب التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهو تفسير معاصر. توفي سنة ١٤٣٦ه.

(٣) أنوار التنزيل، البيضاوي (٨٥/٥).

(٤) التحرير والتنوير، ابن عاشور (١٥٣/٢٥).

(٥) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨ هـ، (١١٠/٢٥).

(٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، (٤٠٧/٧).

د- وذهبت المعتزلة إلى أنه لا بد أن يكون على دين، ولكن عين الدين غير معلومة عندنا(١).

قال البغوي: " كان النبي ﷺ يعبد الله قبل الوحي على دين إبراهيم عليه السلام "(٢).

وقال الألوسي: " أن من قال: إنه كان متعبداً بشرع من قبله ليس مراده أنه كان متعبداً بجميع شرع من قبله، بل بما ترجح عنده ﷺ ثبوته، والذي ينبغي أن يُرجّح كون ذلك من شرع إبراهيم عليه السلام؛ لأنه من ذريته وقد كلفت العرب بدينه"(٣).

وقال القرطبي: " وقد أبطل هذه الأقوال كلها أئمتنا، إذ هي أقوال متعارضة وليس فيها دلالة قاطعة، وإن كان العقل يجوز ذلك كله، والذي يقطع به أنه ﷺ لم يكن منسوباً إلى واحد من الأنبياء نسبة تقتضي أن يكون واحداً من أمته ومخاطباً بكل شريعته، بل شريعته مستقلة بنفسها مفتتحة من عند الله الحاكم -جل جلاله-".

وقال أيضاً: "فإن قيل: قال الله تعالى: { قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا } [سورة البقرة:١٣٥] ، وقال: { أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا } [سورة النحل:١٢٣] ، وقال: {۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ} [سورة الشورى:١٣] ، وهذا يقتضي أن يكون متعبداً بشرع، فالجواب أن ذلك فيما لا تختلف فيه الشرائع من التوحيد وإقامة الدين"(٤).

والذي اتفق عليه العلماء هو أن الخلاف في تعبده قبل البعثة إنما هو في فروع الشريعة كالمعاملات والعبادات وليس الأصول كالإيمان بالله(٥).

ويترجح عندي في تعبده بالفروع هو التوقف كما ذهب إلى ذلك النووي حيث لم يرد في ذلك دلالة على عقل ولا ثبت فيه نص ولا إجماع، ولا يقتضي ذلك أن النبي ﷺ كان قبل الوحي غير مؤمن، بل الأنبياء جميعهم قبل البعثة مؤمنون لعصمتهم عن الكفر بإجماع من يعتد به.

٧-عند تفسير قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٥٧/١٦).
(٢) معالم التنزيل، البغوي (١٥٣/٤)، روح المعاني، الألوسي (١٣/ ٥٨)
(٣) روح المعاني، الألوسي (١٣/ ٥٨).
(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (٥٨/١٦)، التفسير المنير، الزحيلي (١١٠/٢٥).
(٥) شرح تنقيح الفصول، القرافي، شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، (ص٢٩٥).

عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ١٥} [سورة الأحقاف:١٥].

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " والآية تدل على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر "[١].

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي استنباطاً فقهياً على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، وهو استنباط علي بن أبي طالب ﷺ ووافقه عليه عثمان ﷺ وجماعة من الصحابة ﷺ[٢].

ودلالة الاستنباط في الآية من دلالة التركيب[٣].

قال الضمدي نقلاً عن البيضاوي: " ولعل تخصيص مدة الحمل وأكثر مدة الرضاع لانضباطهما، وتحقق ارتباط حكم النسب والرضاع بهما"[٤].

وذلك أن الله قال: {* وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ } [سورة البقرة:٢٣٣]

فمدة الرضاع حولين كاملين، وهي أربعة وعشرون شهراً، وفي هذه الآية مدة الحمل والفصال ثلاثون شهراً، فإذا أُخذ منها مدة الفصال بقي للحمل ستة أشهر.

قال الرازي: " دلت الآية على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، لأنه لما كان مجموع مدة الحمل والرضاع ثلاثون شهرا، قال: {* وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ } [سورة البقرة:٢٣٣] ، فإذا أسقطت الحولين الكاملين وهي أربعة وعشرون شهرا من الثلاثين، بقي أقل مدة الحمل ستة أشهر "[٥].

وقال البيضاوي: " وفيه دليل على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر لأنه إذا حط منه للفصال حولان لقوله: { حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ } [سورة البقرة:٢٣٣] ، بقي ذلك "[٦].

واستنباط علي ﷺ سديد ثاقب لا اعتراض عليه، ظاهر البيان، منتزع من ألفاظ الآيات، وعليه يكون استنباط الضمدي صحيح، قال ابن كثير: " وهو استنباط قوي صحيح"[٧].

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (١٧٣/٣).
(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٢٨٠/٧).
(٣) وقد أدرجه بعض العلماء تحت دلالة الإشارة.
(٤) الفرات النمير، الضمدي (١٧٣/٣).
(٥) مفاتيح الغيب، الرازي (١٥/٢٨).
(٦) أنوار التنزيل، البيضاوي (١١٤/٥).
(٧) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٢٨٠/٧).

٨-عند تفسير قوله تعالى: {فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣} [سورة النصر:٣]

قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " وفيه إيماء إلى اقتراب أجله ﷺ "[١].

دراسة الاستنباط:

استنبط الضمدي استنباطاً عقدياً على اقتراب أجل النبي ﷺ، وهو تفسير ابن عباس ﷺ لهذه الآية عندما سأله عمر ﷺ عن تفسيرها ووافقه عليه، وكما تأولها عدد من الصحابة بأنه حضور أجل رسول الله ﷺ [٢].

ودلالة الاستنباط في الآية من دلالة الإشارة، (دلالة الالتزام).

ووجه ذلك: أن عمره عمر فاضل أقسم الله به، وقد عهد أن الأمور الفاضلة تختم بالاستغفار، كالصلاة والحج، وغير ذلك، فأمْر الله لرسوله بالحمد والاستغفار في هذه الحال إشارة إلى أن أجله قد انتهى[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: " وهذا باطن الآية الموافق لظاهرها، فإنه لما أُمر بالاستغفار عند ظهور الدين، والاستغفار يُؤمر به عند ختام الأعمال، وبظهور الدين حصل مقصود الرسالة، علموا أنه إعلام بقرب الأجل مع أمور أُخر، وفوق كل ذي علم عليم"[٤].

وقال الرازي: " الصحابة اتفقوا على أن هذه السورة دلت على أنه نعي لرسول الله ﷺ "[٥].

---

[١] الفرات النمير، الضمدي (٤٧٨/٣).

[٢] مثل: أبو بكر، وعلي، وعائشة، وأبو هريرة، وابن عمر ﷺ. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عمر فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ه، (٦٠٨/٨).

[٣] تفسير السعدي(ص٩٣٦).

[٤] مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، جمع وترتيب وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، وساعده ابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦ه-١٩٩٥م، (٤١٨/١٦).

[٥] مفاتيح الغيب، الرازي (٣٤٦/٣٢).

وعليه جمهور المفسرين كمقاتل، وابن جرير، والواحدي، وابن عطية، وابن تيمية، وابن القيم، والشاطبي[١].

واستنباط ابن عباس ﷺ استنباط جليل، من أدق الفهم وألطفه، صحيحاً في نفسه، موافقاً لمقاصد القرآن، مرتبطاً بمعنى الآية غير مناقض لها، وهو خير مثال على استيفاء المعنى وحسن الاستنباط، وعليه يكون استنباط الضمدي صحيحاً أيضاً.

قال ابن القيم: " وهذا من أدق الفهم وألطفه، ولا يدركه كل أحد"[٢].

[١] انظر: تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تحقيق: عبدالله محمد شحاته، دار إحساء التراث العربي- بيروت، ط١، ١٤٢٣ه، (٥٣٠/٣)، جامع البيان، الطبري (٤٣٣/٣٠)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: صفوان بن عدنان داووي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٥ه، (١٢٣٨/٢)، المحرر الوجيز، ابن عطية (٥٣٢/٥)، مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٤١٨/١٦)، إعلام الموقعين، ابن القيم (١٢٤/٣)، الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، ضبط نصه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن القيم ودار ابن عفان، ط٤، ١٤٣٤ه-٢٠١٣م، (٢١٠/٤).

(٢) إعلام الموقعين، ابن القيم (٢٦٦/١).

المبحث الرابع

منهج الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم

من خلال الأمثلة السابقة وغيرها مما لم يأخذ نصيبه من الدراسة، يتضح لنا مدى اهتمام العلامة الضمدي بالاستنباط في تفسيره وعنايته به، حيث أولاه أهمية تجلى بها قدر هذا الفن.

فجاء تفسيره حافلاً بالاستنباطات التي شملت فنوناً عدة وعلوماً شتى، مستخدماً فيها دلالاتٍ متغايرة وطرقٍ عديدة لإبراز مكنونها، حتى أخرجها بأسلوب بديع ونظم متلائم وعبارة موجزة تنم عن جودة فهم وفصاحة لغة وبلاغة وإيجازاً، فوقفنا عليها بعد تدبر وإمعان.

وفيما يلي بيان للمنهج الذي اتبعه العلامة الضمدي في الاستنباط من القرآن الكريم:

المطلب الأول

الاستنباط باعتبار موضوع المعنى المستنبط

١ـ الاستنباطات العقدية:

استنبط العلامة الضمدي عدة استنباطات فيما يتعلق بالعقيدة عند أهل السنة والجماعة، وأكثر استنباطات الضمدي من هذا النوع، وسلك في استنباطه هذا مسلكين:

إما لتقرير مسائل العقيدة عند أهل السنة والجماعة: ومن الأمثلة على ذلك: ما استنبطه من قوله تعالى: { أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ } [سورة الطور:٢١] ، حيث قال: "الآية تدل على أن الدرجة تعلو بالشفاعة[١]، وعلى اجتماع القرابة من المؤمنين زيادة في أُنسهم، وأن مجرد النسب لا ينفع بدون الصلاح"[٢].

أو مخالفة الفرق الضالة وإبطال معتقداتهم الباطلة: ومن الأمثلة على ذلك: ما استنبطه من قوله تعالى: {قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ ٧٣} [سورة هود:٧٣] ، حيث قال: " وفيه دليل على دخول الزوجات في أهل البيت"[٣]، وهو رد لمذهب الشيعة الذين يخرجون الزوجات من أهل البيت.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: عبد الله التركي، وشعيب الأرناؤوط (ص:٢٨٨).

(٢) الفرات النمير، الضمدي (١٢٣/٢).

(٣) الفرات النمير، الضمدي (٧٥/٢).

٢- الاستنباطات الفقهية:

ذكر الضمدي في تفسيره استنباطات فقهية، فاستنبط من كلا قسميه العبادات والمعاملات، ولكنه لم يتوسع فيها مع جلالة علمه في الفقه ولم يكثر منها، وربما اقتصر بما يتعلق بالآيات تعلقاً مباشراً. ومن الأمثلة على استنباطه في فقه العبادات: ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: { وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ } [سورة البقرة:١٨٤] ، حيث قال: "وفيه دليل على فضل الصوم على الصدقة"[١].

أما ما استنبطه من فقه المعاملات، ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: {وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ } [سورة النور:٣٢] ، حيث قال: "وفي الآية دليل على أن تزويج الأيامى للأولياء،كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات"[٢].

٣- الاستنباطات الأصولية:

لم يكثر الضمدي من استنباطاته الأصولية وغالب حديثه عنها إنما هو إشارات في عبارات موجزة عن بعض الآيات أن هذه الآية تدل على كذا. ومن الأمثلة على ذلك، استنباطه من قوله تعالى: { وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَـٰفِرُونَ ٧} [سورة فصلت:٦-٧] ، حيث قال: "وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالشرائع"[٣].

٤- الاستنباطات التربوية والسلوكية:

لم يخلُ تفسير الضمدي من الاستنباطات التربوية والسلوكية، وذلك إن دل على شيء فإنما يدل على قوة مداركه في جانب التربية والسلوك واهتمامه بها، ومثال ذلك: عند تفسيره قوله تعالى: { رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَـٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ ٧٣} [سورة هود:٧٣] ، قال الضمدي مستنبطاً من الآية الكريمة: " وفيه دليل على دخول الزوجات في أهل البيت"[٤].

---

(١) لفرات النمير، الضمدي (١٧٧/١).
(٢) لفرات النمير، الضمدي (٣٥١/٢).
(٣) لفرات النمير، الضمدي (١٢٩/٣).
(٤) لفرات النمير، الضمدي (٧٥/٢).

المطلب الثاني

الاستنباط باعتبار الصحة والبطلان

ويحكم بصحة الاستنباط عند ثبوت أمرين:

١- صحة دلالة الآية على هذا المعنى المستنبط.
٢- صحة المعنى المستنبط في ذاته، وذلك عند عدم وجود ما يدل على البطلان.

وغالب استنباطات الضمدي صحيحة وموافقة لمنهج أهل السنة والجماعة، إلا أنه تبع بعض المفسرين في استنباطاتهم فوقع في المحذور، ولم أجد فيما وقفت عليه من استنباطاته إلا مثالاً وحيداً، وهو ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: {وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ} [سورة البقرة:٢٥] ، حيث قال: " وفيه دليل على أن العمل خارج عن مسمى الإيمان"[(١)]، وهذا الاستنباط كما ذكر سابقاً، استنباط غير صحيح حيث لم تتوفر فيه شروط الاستنباط الصحيحة وخالف ما عليه أهل السنة والجماعة.

المطلب الثالث

الاستنباط باعتبار الإفراد والتركيب

سلك الضمدي هذا النوع من الاستنباط فهو إما أن يستنبط من الآية الواحدة بمفردها، كما هو الحال في كثير من استنباطاته السابقة، أو يستنبط بالجمع بين أكثر من آية، فيربط بينها ويستخرج استنباطه، ومثال ذلك عند تفسيره قوله تعالى: { وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ } [سورة الأحقاف:١٥] ، قال: " والآية تدل على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر"[(٢)]، موافقاً بذلك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ في استنباطه.

(١) الفرات النمير، الضمدي (١١٠/١).
(٢) الفرات النمير، الضمدي (١٧٣/٣).

المطلب الرابع

دلالات الاستنباط عند الضمدي

استخدم الضمدي في استنباطاته عدة دلالات لتوصله إلى المعنى الصحيح، من هذه الدلالات:

أ- الاستنباط بدلالة النص (مفهوم الموافقة):

اشتملت استنباطات الضمدي على هذه الدلالة، كما في مثال قوله تعالى: { كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾} [سورة آل عمران:٣٧] ، حيث قال: "وفيه دليل على جواز الكرامة للأولياء"[١].

ب- الاستنباط بدلالة المفهوم (مفهوم المخالفة):

وتضم هذا الدلالة، دلالة مفهوم الصفة، وقد استنبط الضمدي بهذه الدلالة عدة استنباطات منها ما ذكره عند قوله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ } [سورة الشورى:٥٢]، حيث قال: " والآية تدل على أنه لم يكن متعبداً بشرع من قبله"[٢].

ج- الاستنباط بدلالة الإشارة (دلالة الالتزام):

وقد أعملها الضمدي كثيراً في استنباطاته، ومثال ذلك استنباطه من قوله تعالى: {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ﴿٣﴾} [سورة النصر:٣] ، حيث قال: " وفيه إيماء إلى اقتراب أجله"[٣].إذ الاستغفار مشروع في ختام الأعمال الصالحة كما في الصلاة والحج، وكذلك حياته صلى الله عليه وسلم تختم به، ففُهِم إيماءً أن قرب أجله .

د- الاستنباط بدلالة الاقتران:

وقد استخدمها الضمدي في مواضع طفيفة، ومما وقفت عليه، استنباطه من قوله تعالى: { وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٧﴾}[سورة فصلت:٦-٧].

---

(١) لفرات النمير، الضمدي (٢٥١/١).
(٢) لفرات النمير، الضمدي (١٤٦/٣).
(٣) لفرات النمير، الضمدي (٤٧٨/٣).

قال " وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالشرائع"[١].

هـ- الاستنباط بدلالة التركيب[٢]:

وهي الاستنباط بالربط بين نصين أو أكثر، وقد أعمل الضمدي هذه الدلالة في استنباطاته في مواضع قليلة، ومثال ذلك عند تفسيره قوله تعالى: { وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا } [سورة الأحقاف:١٥] وذلك أن الله ذكر في آية سورة البقرة أن مدة الرضاع حولين كاملين، وهي أربعة وعشرون شهراً، وبيّن في هذه الآية مدة الحمل والفصال وهي ثلاثون شهراً، فإذا أُخذ منها مدة الفصال بقي للحمل ستة أشهر[٣].

المطلب الخامس

قواعد الاستنباط عند الضمدي

بنى الضمدي استنباطاته على بعض قواعد الاستنباط المهمة والمؤثرة في التفسير منها:

١-قاعدة: الاستنباط بنظائر القرآن[٤]:

وقد بنى الضمدي بعض استنباطاته على هذه القاعدة، منها ما استنبطه من قوله تعالى: {ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ ﴿٦٨﴾} [سورة الصافات:٦٨] ، حيث قال: "دليل على أن الحميم خارجها فهم يوردون إليه كما تورد الإبل ثم يصدرون إلى النار، يوضحه قوله تعالى: {يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ﴿٤٤﴾} [سورة الرحمن:٤٤] "[٥].

---

(١) الفرات النمير، الضمدي (١٢٩/٣).

(٢) أطلق هذه التسمية ابن القيم، وتدخل في دلالة الإشارة. انظر: إعلام الموقعين، ابن القيم (٢٧٣/١).

(٣) منهج الاستنباط في القرآن الكريم، د.فهد الوهبي (ص:١٣٢).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين، د. حسين علي الحربي، راجعه وقدم له: مناع القطان، دار القاسم، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، (١٢١/٢).

(٥) الفرات النمير، الضمدي (٦٧/٣).

٢-قاعدة: الكافر مكلف بالفروع[١]:

وقد أعمل هذه القاعدة عند استنباطه من قوله تعالى: { وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ ٧} [سورة فصلت:٦-٧] ، حيث قال: " وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بالشرائع "[٢].

٣-قاعدة: العطف يقتضي التغاير:

وقد استخدم هذه القاعدة في استنباطه من قوله تعالى: {وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ} [سورة البقرة:٢٥] ، فقال: " وفيه دليل على أن العمل خارج عن مسمى الإيمان "[٣].

أما منهج الضمدي العام الذي سار عليه في طريقته في إيراد الاستنباط فيتلخص في الآتي:

١- اتبع الضمدي منهجاً محدداً في أغلب استنباطاته، حيث سار وفق منهج بيان معنى الآية أولاً ثم الاستنباط ثانياً، وهذا مما يسهل على القارئ ويعينه على فهم الاستنباط.

٢- لا يصرح الضمدي بنوع الدلالة التي استنبط بها في غالب استنباطاته من الآيات.

٣- يعلل لاستنباطه ويؤكد صحته كما في استنباطه من قوله تعالى: {وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ ٣٢} [سورة النور:٣٢] ، حيث قال: " وفي الآية دليل على أن تزويج الأيامى إلى الأولياء؛ لأن الله خاطبهم به كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات "[٤].

٤- انفرد ببعض الاستنباطات التي لم أقف له على موافق حسب ما اطلعت عليه، منها ما استنبطه من قوله تعالى: {وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ } [سورة التوبة:١١٥] ، حيث قال: " والآية تدل على أن الجهل بالمعتقدات التي لم يجر لها ذكر في الكتاب والسنة لا يضر وإن أرجف المتكلمون بوجوبها وهلاك من جهلها "[٥].

---

(١) منهاج الوصول إلى علم الأصول، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م، (ص:٧٤).

(٢) الفرات النمير، الضمدي (١٢٩/٣).

(٣) الفرات النمير، الضمدي (١١٠/١).

(٤) الفرات النمير، الضمدي (٣٥١/٢).

(٥) الفرات النمير، الضمدي (٣٢/٢).

٥-يعزو بعض الاستنباطات إلى قائلها ومثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: { وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ } [سورة البقرة:٢١٧] ، قال الضمدي: " استدل بها الشافعي على أن الردة لا تحبط الأعمال حتى يموت عليها"[١].

٦- يذكر بعض الاستنباطات الواردة في الآية ويحكم عليها بالضعف أحياناً، ومثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: { وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ } [سورة الحج:٢٥]، قال الضمدي: " واستُدل بالآية على تحريم بيع دور مكة وإجارتها، وهو ضعيف، لاحتمال أن المراد بالمسجد الحرام هنا الكعبة"[٢].

٧-تنوَّع أسلوب الضمدي في صياغة الاستنباط، فاستعمل ألفاظاً توحي بأن ما يعقبها استنباطٌ بلفظ بليغ وسلاسة في العبارة، وإيجاز في الكلمة، من هذه الصيغ: (وفيه دليل[٣]، والآية تدل على[٤]، وفي ذكر كذا دليل على[٥]، وفي الآية دليل[٦]، فيه إيماء[٧]، وفيه إشارة[٨]).

(١) الفرات النمير، الضمدي (١٩٨/١).
(٢) الفرات النمير، الضمدي (٣٢٠/٢).
(٣) الفرات النمير، الضمدي (١١٠/١).
(٤) الفرات النمير، الضمدي (٢٣٠/١).
(٥) الفرات النمير، الضمدي (٣٢١/٣).
(٦) الفرات النمير، الضمدي (٣٥١/٣).
(٧) الفرات النمير، الضمدي (٣٢/٢).
(٨) الفرات النمير، الضمدي (٨٥/٣).

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وسلم، وبعد

من خلال دراسة الاستنباط عند الضمدي في تفسيره "الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير"، توصلت إلى النتائج الآتية:

١- العلامة الضمدي من أعلام القرن الحادي عشر الهجري، وله مؤلفات في علوم عدة.

٢- الاهتمام بالاستنباط من القرآن الكريم واستخراج الفوائد والمعاني من آياته العظام من أهم مقاصد المفسرين في تفاسيرهم ومن أعظم العلوم التي اشتغلوا بها بعد التفسير.

٣- استخدم الضمدي صيغاً تدل على مواضع الاستنباط، وهي: وفيه دليل، والآية تدل على، وفي ذكر كذا دليل على، وفي الآية دليل، فيه إيماء، وفيه إشارة.

٤- تنوَّع أسلوب الضمدي في صياغة الاستنباط، فاستعمل ألفاظاً توحي بأن ما يعقبها استنباطاً بلفظ بليغ وسلاسة في العبارة، وإيجاز في الكلمة.

٥- تنوعت الاستنباطات عند الضمدي فشملت فنوناً عدة وعلوماً شتى، كالاستنباطات العقدية، والاستنباطات الفقهية، والاستنباطات الأصولية، والاستنباطات التربوية والسلوكية.

٦- غالب استنباطات الضمدي صحيحة وموافقة لمنهج أهل السنة والجماعة، إلا واحداً تبع فيه بعض المفسرين فوقع في المحذور.

٧- استخدم الضمدي في استنباطاته عدة دلالات لتوصله إلى المعنى الصحيح، ومن هذه الدلالات الاستنباط بدلالة التركيب، الاستنباط بدلالة النص (مفهوم الموافقة)، الاستنباط بدلالة المفهوم (مفهوم المخالفة، الاستنباط بدلالة الإشارة (دلالة الالتزام)، الاستنباط بدلالة الاقتران.

٨- انفرد ببعض الاستنباطات التي لم أجد من وافقه عليها.

وختاماً أسأل الله التوفيق والسداد

المراجع

القرآن الكريم.
الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٦ه- ٢٠٠٥م.

أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت- ط١، ١٤٠٥ هـ.
إرشاد العقل السليم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
أضواء البيان، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، دار الفكر، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر- القاهرة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

أنوار التنزيل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وزكريا النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣ه.
البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، محمد بن علي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، تحقيق: د.يوسف مرعشلي وجمال الذهبي و إبراهيم الكردي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤١٥ه
البلدان عند ياقوت الحموي، إسماعيل بن علي الأكوع، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ه.

التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي
دار المعرفة، بيروت- لبنان، د.ط.

التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ط١، ١٩٨٤م.
التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
تفسير الإمام ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله، تحقيق: جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٨ م.
تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المنار، القاهرة، ط٢، ١٣٦٦ه.
تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي محمد السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠ه-١٩٩٩م.
تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن أحمد السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨ه.
تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تحقيق: عبدالله محمد شحاته، دار إحساء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٣ه.
تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠ه -٢٠٠٠م.
الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧ه-٢٠٠٦م.
جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م.
جواب في الإيمان ونواقضه، عبد الرحمن بن ناصر البراك، اعتنى: عبد الرحمن السديس، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٣٧هـ.
حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت.
خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة، دار المعارف السعودية، الرياض، ١٣٩٨ه-١٩٧٨م.

روح المعاني، شهاب الدين محمود الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.

روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

سير أعلام النبلاء، أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥ه ــ ١٩٨٢م.

شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: عبد الله التركي، وشعيب الأرناؤوط، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٠م.

شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح العثيمين، دار الثريا، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.

صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م.

صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٩ه -١٩٨٩م.

العقيق اليماني في وفيات وحوداث المخلاف السليماني، عبدالله بن علي بن النعمان، تحقيق: علي حسين الصميلي، رسالة دكتوراه، جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤١٢ه.

العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د.مهدي المخزومي، و د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عمر فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ه.

الفرات النمير في تفسير الكتاب المنير، المطهر بن علي الضمدي، إشراف وضبط: د.حسين بن علي الحربي و د.زيد بن علي مهارش، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم (تبيان)، السعودية، ط١، ١٤٣٩ه- ٢٠١٨م.

قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين علي الحربي، راجعه وقدم له: مناع القطان، دار القاسم، الرياض، ط١، ١٤١٧ه-١٩٩٦م.

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨ه.

لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد أبو الحسن، المعروف بالخازن، تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.

التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، الدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨هـ.

لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤ه -١٩٩٣م.

مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، جمع وترتيب وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، وساعده ابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ -١٩٩٥م.

محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، أبو محمد عبدالحق بن غالب، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد محمد الفيومي، أبو العباس، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف- مصر، ط٢، د.ت.

مطالع البدور ومجمع البحور في تراجم رجال الزيدية، القاضي أحمد بن صالح بن أبي الرجال، مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، اليمن، ط١، ١٤٢٥هـ

المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، محمد بن محمد بن شراب، دار القلم، الدار الشامية، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

معالم الاستنباط في التفسير، نايف سعيد الزهراني، مجلة معهد الإمام الشاطبي، العدد الرابع، ذو الحجة ١٤٨٢هـ.

معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية – مقاطعة جازان المخلاف السليماني، محمد بن أحمد العقيلي، دار اليمامة، الرياض، ط١، ١٣٨٩هـ.

معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ.

مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، الدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٧هـ.

منهاج الوصول إلى علم الأصول، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م.

منهج الاستنباط من القرآن الكريم، الدكتور فهد مبارك عبد الله الوهبي، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، بجدة، ط١، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧م.
الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، ضبط نصه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن القيم ودار ابن عفان، ط٤، ١٤٣٤هـ -٢٠١٣م.
النبذة المشيرة إلى جمل من عيون السيرة، المطهر بن محمد الجرموزي، مؤسسة زيد بن علي الثقافية، اليمن. ٢٠٠٨م.
الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: صفوان بن عدنان داووي، دار القلم، الدار الشامية ، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٥هـ .